

لم يقدر على اذما قدر الله وليجوز ان يكون حال النبي صلى الله عليه وسلم  
 بان يكون المقدر مستلزم ان علمه بالجنوب ما ذكره فان استلزم الشواهد للجزل  
 لا يلزم ان يكون عقليا ولا كليا بل يجوز ان يكون في بعض الاوقات وبالنسبة  
 الى بعض الاشخاص كما يقال للعالم النخيل ان عرض عليك اي صفة فيها اشكال  
 تعرف للجنوب ولا يلزم صحة هذا القول بالنسبة الى كل واحد من الانبياء بل هو واقع  
 على المسلمين يوم احد لم يقع على نفسه صلواته لكن المراد انه لو كانت اعلم الغيب  
 لا تكثرت من الخبر متعلق بنفسه وما سئى سوء ولم يزل الكلام على انه لو كانت  
 اعلم الغيب لم يستلزم غيره لتناسب تغشها بالذكري فان التذكر يناسب  
 تغشها المناسب اعلم المصير الرجوع الى النفس ان يكون مؤثرا لانها مؤثمة  
 سماعي فذكره يكون باعتبار المذكور الانثى على حد المصداق في علم  
 حد في المضاف من الموضوعين فان جعل الامم جعدا اولادها مخدرة اولاد  
 فان قلب الضمير المحرور من فوجا منضلا وفيها انها معجم فما اثنى اولادها ويرد  
 عليه قولها اي شكون بصيف الجمع لانه لو كلفه يكن المراد الاول بل ادم  
 وحوي الواجب ان يقال فتعال الله عما يشكون في عاده عليه بالتقص  
 اي بالرد عليهم بانته لو استحقوا عبادتكم فلا اقدم ان يكون لهم حواس  
 ولا ات افعال نفرا ما لكم لكن ليس كذلك فليفت تحقون عبادتكم وانتم  
 افضل منهم كما وترتهم ينظرون اليك تعلم ان يكون لفظا بليني صلايا  
 وان يكون لفظا على ما وان قصد المبالغة في كون الاضنام منبهين بالمعاني  
 مع عدم نظرهم وبغير منه تويج الكفر بانهم معوا في تصيرون عيوسهم مع انهم  
 الا فائدة فيه اصلا وهذا يدعى ما به جهلهم وثقاوتهم او الضد وما  
 يسهل من صدقاتهم وذلك تغير وجوب الزكاة لان المعنى ما اقوله في تحفة  
 ولايات ما وراء ذلك لانه يشق عليهم في سخت بابت الزكاة وعلم العلماء

على استخبارها خارج الصلوة كما قال الخانج ادلا يمكن ان يقال انها مستحبان  
 في الصلاة مطلقا والا الا الى الخي كقوله المصلي اذا لم يحسن غيره قاربا و  
 ههنا كلام وهو انه لم يتعرض لما هو مذهبه من ان الاجتماع الموقرة الامام  
 واجب او تحبير الظاهر من قطعه امر واجوب الانصاف على الامام  
 عند قرة الامام وليس كذلك وهو ضعيف ادرك ان يستلزم الامام  
 قدر قرة الامام وهو الامام بالقرارة بالسر بعد فراغ الامام فان  
 قدير الظاهر من ذلك المراد ان يرب في نفسه ان يتخطى ما بقية الالبسة  
 قلنا لو كان المراد من الذكر المذكور الذكر القليل لم يتوقف قوله في الجهر والسر  
 فان السر هو ان يخفي الصوت بحيث يسمع المتكلم دون غيره والجمهور ما يخاف  
 ذلك كما ذكره الفقهاء والجواب عن الاثر انه يوم بالامام ومو في غيره ما ذكر وهو  
 ما فوق ذلك وكانه قبه واذا ذكر ربك سرا في الصلوة فذلكت ما وما فوق  
 السرود والجهر الذي يمكن ما وما من الراف ان هذا الاصطلاح غير  
 اصطلاح الفقهاء قال وهو يسمع دون غير وما فوقه دون بلهم ما يسمع  
 القريب ايضا والجمهور ما يسمع البعيد بالوقرات العذرة كما قال الوقت لان  
 العذرة والفقير وهو الدخول في العذرة والعشوات في الاصل بالبعث  
**سورة الانفال واطيعوا الله واطيعوا رسوله ان كنتم مؤمنين فان الاعيان يقضي**  
 ذلك الخ الغير الا وهو يعني على ان العهد الايمان يقضي ما ذكره والتفسير كما معناه  
 ان نفس الايمان الكامل ما ذكره ولا يخفى ان اصلاح ذات البين داخل في صلحة  
 الاوامر وواقع في القران فهو تعميم بعد تخصيص الذي يخفى على الله اعلم  
 ان يقال ان اطيعوا الله شامل لجميع الاوامر والنواهي وانما قوله ما يدرى  
 على الاحتراز عن المحرمات لذكر الانفال التي هي محرم الفلوق في ذلك اصلاح  
 ذات البين لانه مناسب ما روي في القصد المذكورة في اختلاف اهل بدر